وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العدل

نشرة الصحافة اليومية

اليوم: الأحد

التاريخ: 2019-8-4

الجريدة
محليات
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

العفاسي: رسوم الخدمات زهيدة ولم ترفع

محيي عامر

أكد وزير العدل وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة فهد العفاسي أن الرسوم التي تقدمها «العدل»، والجهات التابعة لها، تعتبر زهيدة بالنسبة للخدمات المقدمة، ولم يتم رفعها تخفيفا عن المواطنين، مشيرا إلى أنها في مجملها تقررت منذ فترات طويلة.

واستعرض العفاسي، خلال رده على سؤال للنائب عبدالوهاب البابطين، حصلت «الجريدة» على نسخة منه، الرسوم المحصلة من الإدارات التابعة لوزارة العدل تظير الخدمات، ومنها ادارة الشؤون الادارية التي تحصل دينارين عن الورقة الأولى من خلال قسم الترجمة، وخدمة اعتماد وتصديق المعاملات المترجمة، ونصف دينار عن كل ورقة بعد ذلك. وأشار الى أنه في إدارتي التوثيق والتوثيقات الشرعية يوجد 22 خدمة يتم تحصيل رسوم عليها، منها 3 دنانير إشهاد طلاق، وإشهاد بالوقف دينار، وإشهاد بالوصية دينار، ودينارات لتوثيق التوكيلات أو التصديق على المحررات العرفية، ودينار لتوثيق عقد الزواج أو مراجعة زوجية أو مصادقة زوجية.

وفي إدارة الرسوم القضائية، بين العفاسي وجود 5 خدمات يتم تحصيل رسوم عليها، منها 2.5% رسم عن الدعاوى التي تبلغ قيمتها 10 آلاف دينار، ورسم قدره 1% عما زاد على ذلك، ورسم ثابت قدره 3 دنانير عن الدعاوى المستعجلة، و5 عن الدعاوى الكلية، أو دعاوى الاحوال الشخصية، و10 عن دعاوى إشهار الإفلاس.

فهد العفاسي

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2019-8-4	4	4185

الراي

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

العفاسي بحث مع «الحقوقيين» التعاون في التدريب والتطوير

استقبل وزير العدل وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة المستشار الدكتور فهد العفاسي، وفداً من جمعية الحقوقيين الكويتية، لبحث سبل التعاون بين الوزارة والجمعية، خاصة ما يتعلق بالتدريب والتطوير، وبما يساهم في خدمة الحقوقيين وموظفي وزارة العدل، ويعود بالنفع على المجتمع الكويتي.

وقال نائب رئيس الجمعية أحمد الرشيدي، إن الوفد الذي ضم أمين السر حنين الفودري وأعضاء مجلس الإدارة الدكتور بدر الراجحي، عذراء الرفاعي، سارة الحمدان، والجوهرة عبدالرضا، قدم مجموعة اقتراحات إلى الوزير العفاسي، من بينها اقتراحات لزيادة وتوسيع التعاون والتنسيق القائم بين الجمعية وبعض مديري إدارات الوزارة، وتحويلها إلى ادارات إلكترونية، ودعم هذه الإدارة، ولصرف بدلات موظفيها من حملة شهادات الحقوق، بما يتناسب مع اختصاصاتهم الوظيفية «كالانتقال الخارجي، العدوى، والخطر»، نظراً لانتقالهم للمتعاقدين في الخارج للمستشفيات والسجون، ما يعرض حياتهم وصحتهم للخطر.

وأضاف الرشيدي «اقترحنا على الوزير تفعيل المادة 9 الفقرة الرابعة من قانون محكمة الأسرة رقم 12 لسنة 2015، والمعدل برقم 11 لسنة 2018، والتي تفيد بأنه (يجوز للمركز عند إجراء التسوية الاستعانة برأي علماء الدين، أو من الاختصاصيين الاجتماعيين أو النفسيين أو المحامين المقيدين بجدول خاص، بعد لذلك في المحكمة الكلية)»، مؤكداً أن تفعيل هذه المادة سيصب في صالح عملية التقاضي بشكل كبير.

العفاسي مستقبلاً وفد الجمعية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2019-8-4	9	14612

الراي

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«العدل»: «الممتازة» لـ 3249 موظفاً

أعلن وكيل وزارة العدل عمر الشرقاوي، أن وزير العدل وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة الدكتور فهد العفاسي، اعتمد مكافأة الخدمات الممتازة لـ2349 موظفاً في الوزارة، بمختلف القطاعات ومرافق القضاء.

وأشار الشرقاوي، في بيان أمس، إلى أن المكافأة سيتم صرفها وفقاً للدرجة والمسمى الوظيفي لـ77 موظفاً من الديوان العام، و342 موظفاً من قطاع التسجيل العقاري، بالإضافة إلى 2830 موظفاً من مرافق القضاء.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2019-8-2	3	14611

الراي

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

تجديد حبس محامٍ كويتي مقبوض عليه في قضية «عتيج المسيان» لليوم الثالث

«مافيا تويتر»...

مُصطافون سيتم استدعاؤهم فور عودتهم إلى الكويت

| كتب غانم السليماني |

تتواصل التحقيقات... وتتكشف الحقائق وتتفكك خطوط وخيوط «مافيا تويتر» التي عبثت بالأمن الوطني للبلاد لسنوات متواصلة، فيما يتوقع أن تظل الأيام المقبلة حبلى بالمفاجآت وبالمزيد من المتورطين.

ففي الأمس، أمرت النيابة العامة، لليوم الثالث على التوالي، بتجديد حبس محام ورد اسمه في التحقيقات الجارية في القضية المتعارف عليها بقضية «عتيج المسيان»، التي تكشف عنها بوضوح ملامح «مافيا تويتر» وآليات عملها وخططها الابتزازية وتوزيع الأدوار، واستخدامها لحسابات حقيقية وأخرى وهمية وحسابات إخبارية وحسابات خارجية عبر أشخاص من غير محددي الجنسية غادروا الكويت إلى دول أوروبية وباتوا يعتاشون على خلق الفتن في الكويت بين مسؤولين ووزراء ونواب.

كما تم ضبط كويتي يدير شبكة إلكترونية إخبارية، ووردت أسماء نحو 4 - 5 أشخاص في التحقيقات، ويتم حالياً استدعاؤهم والتحقيق معهم.

مصادر «الراي» أكدت، أمس، أن من يتم التحقيق معهم حالياً ليسوا وحدهم، بل هناك أسماء أخرى متوقع استدعاؤها أو إلقاء القبض عليها فور عودتها إلى البلاد من إجازاتها الصيفية.

ولفتت المصادر إلى أن الأسلوب المُباغت في ضبط المغرد «عتيج المسيان»، وهو بحالة اطمئنان، مكّن - كما كشفت «الراي» - من الحصول على هاتفه النقال قبل أن يعبث به أو يلغي منه الرسائل والبيانات والاتفاقات وعمليات التحريض ومصادر المعلومات وشبكة الأشخاص الذين يتعامل معهم، سواء من المغردين أو المسؤولين أو غيرهم ممن لجأ إليه طالباً التلميع أو داعياً لخوض حرب إعلامية أو استهداف لآخرين أو تسريب لأوراق وبيانات ومعلومات.

وجددت المصادر التأكيد على خطورة حالة «التسيّب الالكتروني» وخطورة وضع الرأي العام الكويتي وسمعة الكويت وعلاقاتها الخارجية بيد مبتزّين أو صانعي مشاكل كل هدفهم الحصول على المزيد من الأموال.

الى ذلك، قالت مصادر حكومية مقربة من وزير التجارة خالد الروضان إن ما يدور همساً بشأن تورطه في توقيع عقود مع «عتيج المسيان» هو اتهام غير حقيقي، مشددة على أن الوزير الروضان لم يوقع عقداً معه وأنه كان من المتضررين منه، إذ تعرض إلى تغريدات عدة فيها سب وقذف وتشهير.

وأضافت ان «هناك محاولات لخلق فتنة بين وزراء في الحكومة الحالية عن طريق (عتيج المسيان) وعن طريق مغردين آخرين وهذا صحيح»، مؤكدة أن الروضان تعرض الى هذا الامر ولكن ما يروّج له أنه تعاقد مع المغرد وطلب منه مهاجمة وزير آخر في الحكومة لم يحدث منه.

يذكر أن الوزراء والمسؤولين الحكوميين سيتم رصد أي منهم إن تبيّن وجود تواصل بينه وبين مغردين مبتزّين.

المفاجآت تتواصل... و«التسيّب الإلكتروني» الذي يعرض الأمن الوطني للخطر لن يستمر

مصادر مقربة من الروضان: لم يطلب من «عتيج المسيان» مهاجمة وزير... ولم يتعاقد معه

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2-8-2019	23	14611

الراي

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

مواطن يرشي حاجباً مصرياً في محكمة الجهراء

| كتب المحرر الأمني |

الراشي والمرتشي من المحكمة إلى المحكمة!

فقد أحال رئيس التنفيذ في محكمة الجهراء مواطناً وحاجباً مصرياً يعمل في المحكمة إلى مخفر المنطقة للتحقيق معهما بتهمة الرشوة، حيث سجّلت هناك قضية جناية.

وفي التفاصيل، كما رواها مصدر أمني لـ«الراي»، فإن للمواطن معاملة في المحكمة يريد إنجازها بأي طريقة كانت، حتى وإن كانت ملتوية، واهتدى إلى من ظنّ أن بإمكانه أن يساعده في إنجازها، وهو حاجب يعمل في المحكمة نفسها.

وأضاف المصدر أن صاحب المعاملة، وبعدما اتفق مع الحاجب على إتمام «الصفقة المجرّمة»، دفع له مبلغاً من المال، ممنياً النفس أن يتسلم ملفه منجزاً. إلا أن النهاية لم تكن سعيدة بالنسبة إلى الراشي والمرتشي، إذ حدث ما لم يتوقعه الاثنان. فقد تم اكتشاف الأمر من مستقبلي المعاملة العاملين في المحكمة، بعدما نمى إليهم بأن الملف الذي بين أيديهم مرّت أوراقه بطريقة غير قانونية، وتفوح منها رائحة الرشوة.

وتابع المصدر أن العاملين أبلغوا مسؤوليهم عن الواقعة، وعليه أحال رئيس التنفيذ في المحكمة المتهمين إلى المخفر، حيث سُجلت قضية جناية، وتم حجزهما بأمر من وكيل النائب العام على ذمة التحقيق.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2019-8-4	28	14612

الراي

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

الشطي لـ «الراي»: يساهم بتعزيز نزاهة القضاء

تقرير مخاصمة القضاء أمام اللجنة التشريعية غداً

| كتب فرحان الشمري |

من المرجح أن تصوّت اللجنة التشريعية البرلمانية غداً على التقرير الخاص بمخاصمة القضاء، خصوصا بعدما تمت مناقشة مواده في الاجتماع السابق، وتم تدوين رأي الحكومة ممثلة بوزارة العدل في التقرير.

وقال رئيس اللجنة النائب خالد الشطي لـ«الراي» إن التقرير بات جاهزا للتصويت عليه غداً، وهو عبارة عن اقتراح بقانون مقدم من الشطي واقتراح آخر قدمه عدد من النواب، بالإضافة إلى مشروع حكومي كان ضمن تنظيم القضاء، موضحا أنه تم حذف وإضافة بعض المواد على التقارير المقدمة، وسيتم التصويت على خلاصة ما أنجز.

وذكر أن الحكومة كانت تريد أن يكون مخاصمة القضاء ضمن قانون تنظيم القضاء «لكننا ارتأينا أن يكون بابا ضمن أبواب قانون المرافعات»، مؤكدا أن رأي الحكومة مدوّن بالتقرير، «وبإذن الله فإن الأمور تسير في الطريق الصحيح»، مشددا على أن «إقرار قانون مخاصمة القضاء سيساهم في تعميق نزاهة القضاء الكويتي».

وأوضح الشطي أنه بالنسبة لعطلة عاشوراء في القطاع الخاص، والتي وافقت عليها اللجنة التشريعية في غير اجتماع، فستحال إلى اللجنة الصحية البرلمانية بصفتها لجنة مختصة، لأن العطلة من ضمن قانون العمل، وتاليا تحال إلى جدول أعمال المجلس ليتم التصويت عليها، لافتا إلى أنه تقدم باقتراح بقانون يتعلق بنظام الخدمة المدنية، لأنه لا توجد مادة تحدد الإجازات، وأنه قدم اقتراحا لتقنين الإجازات، ومن ضمنها اجازة عاشوراء، وأحيل التقرير برسالة ملحقة إلى اللجنة المالية البرلمانية لأنه ضمن نظام ديوان الخدمة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2019-8-4	5	14612

الراي

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

ترقية 27 قاضياً إلى «مستشار»

صدر المرسوم 2019-198 بترقيات وتنقلات قضائية شملت 27 قاضياً في محكمة التمييز، ومحام عام.

ونص المرسوم على ترقية كل من الآتية أسماؤهم إلى درجة مستشار بمحكمة الاستئناف اعتباراً من أول مارس الماضي:

- محمد يوسف محمد الصانع.
- محمد عقاب ضيدان المطيري.
- فراس رشيد محمد الكندري.
- عبدالعزيز يوسف عبدالكريم الغيث.
- عايض سعد ندا صقر الجالي.
- رائد عبداللطيف أحمد الديولي.
- سلطان محمد علي العتيبي.
- فهد حمد عبدالله العتيقي.
- فراج فهد حمود الزعبي.
- صالح علي صالح المكيمي.
- الدكتور محمد عبدالمحسن محمد العويرضي.
- يوسف يعقوب يوسف الياسين.
- الدكتور أحمد عبدالله أحمد المقلد.
- الدكتور خالد محمد قصاب حمد العميرة.
- عبدالله محمد سهيل العتيبي.
- عبدالله حامد عبدالله الصالح.
- مانع محمد منصور العجمي.
- مشعل مرزوق عبدالله الصنيدح.
- يحيى محمد حسن محمد.
- يوسف صالح أحمد عطية الأثري.
- فيصل ناصر محمد الصباح.
- سامي صالح مبارك فريح الحريتي.
- سلمان مبارك سلمان حمادة.
- هشام عيسى ماجد الشاهين.
- جاسم محمد مطلق الصواغ.
- نايف عبدالمحسن شومي العدواني.
- عبدالله سعيد محمد الخشم المطيري.

وتضمن المرسوم نقل فهد حمد عبدالله العتيقي لوظيفة محام عام بالنيابة العامة اعتباراً من أول أكتوبر المقبل.

كما صدر المرسوم 2019-197 بتعيين وكيل محكمة الاستئناف المستشار أنور عطاالله حميد العنزي وكيلاً بمحكمة التمييز.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2019-8-4	9	14612

الراي

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

تعيين أعضاء في «الفتوى والتشريع»

تضمن المرسوم -174 2019 الذي صدر في الجريدة الرسمية تعيين اعضاء بإدارة الفتوى والتشريع.

وجاء في المادة الأولى من المرسوم، أن يُعين مستشاراً بإدارة الفتوى والتشريع كل من: أحمد منصور محمد علي منصور، كمال حسين عبدالعال سيد حمدون، مصطفى محمود محمد ابوزيد، محمد زيد احمد داود، محمد جميل ابراهيم عبدالمجيد، أيمن محمد فؤاد عبدالمتعال شعت، وليد احمد محمد الجاهل، وعبدالرازق مهران عبدالرازق احمد.

كما تم تعيين كل من عماد الدين فوزي احمد ابراهيم احمد عبدالعليم، مستشارا مساعدا بادارة الفتوى والتشريع، وتعيين شادي احمد عبدالونيس باظه نائبا من الدرجة الاولى بإدارة الفتوى والتشريع.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2019-8-4	7	14612

الراي

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«الراي» تلقت شكاوى... ووزير العدل «في مأزق»

استبعاد ناجحين في اختبارات «النيابة العامة»

| كتب ناصر الفرحان |

تلوح في الأفق أزمة استبعاد بعض الناجحين في الاختبارات للعمل وكلاء في النيابة العامة، الأمر الذي من شأنه وضع وزير العدل وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة فهد العفاسي في «مأزق».

وأظهرت شكاوى تلقتها «الراي»، على مدى الأيام الثلاثة الماضية، أنه لم يتم قبول كل الناجحين في الاختبارات للعمل وكلاء في النيابة، وتم استبعاد البعض منهم لأسباب مجهولة.

ووفقاً للشكاوى، فإن بعض المتقدّمين اجتازوا بنجاح الاختبارات التحريرية والمقابلات الشفهية، وأُبلغوا بذلك، بيد أنهم فوجئوا بعدم ورود أسمائهم بين المقبولين الـ82 التي «تم تسريبها للإعلام».

وقالت مصادر متابعة لقضية الناجحين غير المقبولين لـ«الراي» إن الوزير العفاسي «بات في مأزق وموقف صعب» بعدما رفعت كشوف الأسماء إليه «وفيها بعض التجاوزات من بينها شرط السن الذي تم اعتماده ثم جرى التراجع عنه»، مشيرة إلى أن التسريب للإعلام بقبول جميع المتقدمين، أدى لانكشاف الفضيحة.

ولفتت إلى أن شروط القبول في النيابة العامة واضحة ومعروفة، موضحة أنه من المقرر أن يخضع المقبولون، اعتباراً من الشهر المقبل، لدورة تستمر لمدة سنة في معهد الدراسات القضائية، على أن يتم بعدها تعيين الذين ينجحون فيها وكلاء بالنيابة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2019-8-4	1	14612

الجريدة
محليات
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

500 محامٍ يخضعون لدورة معهد القضاء في سبتمبر

أكدت مصادر مطلعة، أن الـ 500 محامٍ المقبولين بـ «الفتوى والتشريع» سيلتحقون بدورة في معهد القضاء في الأول من سبتمبر المقبل، مدتها ثمانية أشهر.

وأضافت المصادر، أن الإدارة ستعين المجتازين لهذه الدورة التي ستُطبق فيها لائحة معهد القضاء التي تُجرى لوكلاء النيابة العامة، لافتة إلى أنه سيتم استبعاد أي محامٍ لا يتمكن من اجتيازها.

وبينما أشارت إلى أن الإدارة حصلت على المبنى المجاور لمبناها، والذي كان مخصصاً سابقاً للجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات، وسيتم الانتقال إليه خلال الأشهر المقبلة، بعد توفير مبنى للعاملين بـ «تكنولوجيا المعلومات»، أوضحت أنه سيتم توفير مكاتب للمحامين الحديثي التعيين بالمبنى الجديد.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2019-8-2	1	4184

الراي

محطات دولية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

مصر ترفض تقرير «العفو الدولية»: نتعامل مع السجناء قانونياً وإنسانياً

| القاهرة - من فريدة موسى
وعادل حسين |

أكدت مصر رفضها ما جاء في تقرير منظمة العفو الدولية، الذي دعت فيه السلطات إلى وضع حد فوري لما وصفته بـ«ظروف الاحتجاز القاسية واللاإنسانية»، داخل سجن العقرب في منطقة طره، جنوب القاهرة، معتبرة أنه يضاف إلى سلسلة الافتراءات الحقوقية الدولية بحق مصر.

وكانت مديرة المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا في منظمة العفو الدولية ماجدالينا مغربي، ذكرت أن القاهرة دفعت «عشرات المحتجزين في سجن العقرب إلى نقطة الانهيار».

وقالت مصادر رسمية لـ«الراي»، إنه يتم التعامل مع السجناء، وفق القواعد القانونية والإنسانية الدولية، مشيرة إلى ان «هناك زيارات مستمرة، من مؤسسات حقوقية وقانونية، لتفقد أوضاع السجناء»، لافتة إلى أن «ما أشار إليهم التقرير ليسوا سجناء سياسيين، ولكنهم مدانون في قضايا إرهاب».

وأكدت المصادر عدم تسجيل أي حالات تعذيب، نافية كل ما ذكره تقرير المنظمة التي اتهمتها مصر بانسياقها وراء إشاعات جماعة «الإخوان».

في سياق منفصل، دعت مصر إلى تعزيز حماية الأطفال العالقين في النزاعات المسلحة، من خلال مُناشدة الأطراف المعنية، اتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع الانتهاكات بحق الأطفال، وتوفير أكبر قدر من الحماية لهم أثناء النزاعات المسلحة.

في شأن آخر، دعت وزارة الأوقاف، كل مديري المديريات التابعة لها إلى مراجعة تصاريح الخطابة بالمكافأة أو تطوعاً، والتأكد من صحة كل المستندات المقدمة، واستيفائها لشروط التصريح بالخطابة، وإلغاء أي تصريح لا تتوافر فيه الشروط فوراً بمعرفة المديرية.

وشددت على أنه لا يسمح بالخطابة إلا لمن يكون له ملف وتصريح رسمي من المديرية، حتى لو كان يحمل تصريحاً من مديرية أخرى، ما لم يكن موجهاً بخطاب رسمي مكتوب من رئيس القطاع الديني.

وفي ملف سد النهضة الأثيوبي، قررت القاهرة إعادة إحياء المفاوضات حول نقاط الخلاف الفنية.

وصرحت مصادر مصرية لـ«الراي»، بأن الأيام المقبلة، ستشهد جولات مفاوضات وزارية ودبلوماسية وأمنية وفنية، بعد زيارة لوزير الموارد المائية والري محمد عبدالعاطي، إلى كل من أديس أبابا والخرطوم.

وأشارت إلى أن عبدالعاطي، نقل تجديد القاهرة لرؤيتها حيال قواعد تعبئة وتشغيل السد، مع التشديد على عدم الإضرار بمصالح مصر المائية، وأنه توافق مع نظيريه السوداني والأثيوبي على مواصلة واستكمال التشاور.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2019-8-4	21	14612

الوسط

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

ترقية 27 مستشاراً بمحكمة الاستئناف

صدر المرسوم رقم 197 لسنة 2019 بتعيينات قضائية ، حيث تم تعيين المستشار انور عطا الله حميد العنزي وكيلا بمحكمة التمييز.

كما صدر مرسوم رقم 198 لسنة 2019 بترقيات وتنقلات قضائية، حيث تمت ترقية كل من الآتية اسماؤهم الى درجة مستشار بمحكمة الاستئناف وذلك اعتبارا من 1/3/2019 وهم: محمد يوسف محمد الصانع، محمد عقاب ضيدان المطيري ، فراس رشيد محمد الكندري، عبدالعزيز يوسف عبدالكريم الغيث، عايض سعد ندا صقر الجالي،

رائد عبداللطيف احمد الديولي، سلطان محمد علي العتيبي، فهد حمد عبدالله العتيقي، فراج فهد حمود الزعبي، صالح علي صالح المكيمي، د.محمد عبدالمحسن محمد العويرضي، يوسف يعقوب يوسف الياسين، د.احمد عبدالله احمد المقلد، د.خالد محمد قصاب حمد العميرة، عبدالله محمد سهيل العتيبي، عبدالله حامد عبدالله الصالح، مانع محمد منصور العجمي، مشعل مرزوق عبدالله الصنيدح، يحيى محمد حسن محمد، يوسف صالح احمد عطية الاثري، فيصل ناصر محمد الصباح، سامي صالح مبارك فريح الحريتي، سلمان مبارك سلمان حمادة، هشام عيسى ماجد الشاهين، جاسم محمد مطلق الصواغ، نايف عبدالمحسن شومي العدواني، وعبدالله سعيد محمد الخشم المطيري ، كما نص المرسوم على نقل فهد حمد عبدالله العتيقي لوظيفة محامي عام بالنيابة العامة وذلك اعتبارا من 1/10/2019.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2019-8-4	6+1	3493

الوسط

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

الإعتداء على الأطباء.. مسلسل مستمر يحتاج إلى تشريع مشدد لإيقاف حلقاته

تصطدم الساحة المحلية بأمور دخيلة وغريبة عليها ما بين الفينة والأخرى ومنها الاعتداء على الأطباء والكوادر الطبية في المستشفيات والمستوصفات الأمر الذي يحتاج إلى وقفة جادة من كل المعنيين لإيجاد تشريع مشدد يكون الفيصل لأي خلاف بين المراجعين والأطباء ويوقف مسلسل هذه الاعتداءات.

وقد يكون أحد أسباب تكرار هذا السلوك العدائي عدم وجود تشريع حالي بالبلاد أو قانون يحمي الأطباء من هذه الجرائم أو يشدد على معاقبة مرتكبي مثل هذه الاعتداءات سوى قانون الجزاء الكويتي رقم (16) لسنة 1960 في حالة إذا ما كان الطبيب يعمل بالقطاع الحكومي فتتم معاملته معاملة الموظف العام.

وبالإضافة إلى ذلك هناك أسباب أخرى يتعلق بعضها بالدوافع النفسية والاجتماعية التي تتطلب أيضا دراسة من قبل المتخصصين للوقوف عليها وإيجاد العلاج الناجع لها قبل أن يستفحل الأمر ويصل بنا إلى ظاهرة لا تحمد عقباها لا سيما لجهة خلق بيئة طاردة للكوادر الطبية المتميزة. وحول هذا الأمر استطلعت وكالة الأنباء الكويتية (كونا) امس آراء عدد من المتخصصين للوقوف على الأسباب الحقيقية للاعتداء على الكوادر الطبية وهم على رأس أعمالهم وتسليط الضوء على الحلول.

البداية كانت مع مدير إدارة الشؤون القانونية والتحقيقات في وزارة الصحة الدكتور علي الخضير الذي قال ل(كونا) إن الاعتداءات على الأطباء تعد "حالات فردية استثنائية وأغلبها لفظية ونادرا ما تتحول إلى جسدية".

من جهته قال الأمين العام للجمعية الطبية الكويتية سالم الكندري ل(كونا) إنه لوحظ في الآونة الأخيرة تكرار حدوث الاعتداء على الأطباء من بعض المراجعين "نظرا إلى عدم وجود تشريع يحمي الأطباء من مثل هذه الحوادث".

وأضاف الكندري أن الطبيب في مقر عمله "في أمس الحاجة" إلى توفير عنصر الأمن والحماية بما يكفل له الطمأنينة في أداء رسالته دون قلق أو توتر لافتا إلى أن "الواقع المرير تعامل مع مهنة الطب كسائر المهن والوظائف الأخرى". وأوضح أنه لا يوجد تشريع يحمي الأطباء من جرائم الاعتداء عليهم أو يشدد على معاقبة مرتكبي مثل هذه الاعتداءات سوى قانون الجزاء الكويتي رقم (16) لسنة 1960 في حالة إذا ما كان الطبيب يعمل في القطاع الحكومي فتتم معاملته كمعاملة الموظف العام.

وتنص المادة ال134 من القانون المشار إليه بحسب الكندري على أن (كل من أهان بالقول أو بالإشارة موظفا أثناء تأدية وظيفته أو بسبب تأديته لها يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ثلاثة أشهر وبغرامة لا تتجاوز ثلاثمائة روبية أو بإحدى هاتين العقوبتين).

بدوره قال اختصاصي الأمراض الباطنية والغدد الصماء والسكري في مستشفى الصباح الدكتور عادل رضا ل(كونا) إن الاعتداءات اللفظية والجسدية على الطواقم الطبية في المستشفيات لا سيما التي تتعامل مع حالات دقيقة تصارع الوفاة أصبحت متكررة الأمر الذي يستدعي سن تشريعات تحمي الأطباء أثناء ممارستهم مهام عملهم.

وأشار رضا إلى ضرورة توفير عناصر شرطية لحماية الأطباء أسوة بالشرطة المجتمعية والبيئية لا سيما في نوبات العمل الليلية للحيلولة دون وقوع المزيد من الاعتداءات وحتى لا يكون المجال الطبي طاردا لكوادره. ولفت إلى ضرورة تولي وزارة الصحة مسؤولية متابعة الشكوى القضائية التي قد يتقدم بها الطبيب حال الاعتداء عليه أثناء تأديته مهامه الوظيفية وأن تتضمن التشريعات ذات الصلة استمرار تنفيذ العقوبة بحق المعتدي حتى وإن تنازل صاحب الشكوى عن شكواه فضلا عن إجراء التحقيق في مقر عمل الطبيب.

وللحديث عن الأسباب النفسية والاجتماعية المؤدية لارتكاب مثل هذه الأفعال قالت الأستاذ المشارك في علم الأنثروبولوجيا (علم الإنسان) في جامعة الكويت رئيس تحرير مجلة العلوم الاجتماعية الدكتورة مها السجاري ل(كونا) إن ظاهرة الاعتداء على الأطباء أثناء ممارسة مهامهم تعود إلى عدة عوامل أهمها "ثقافة المجتمع وهيبة القانون".

وأضافت السجاري التي تشغل أيضا منصب مدير مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية أن المعتدي عادة ما يقوم بهذا الفعل ظنا منه بأن الطبيب هو المسؤول أولا وأخيرا عن تعافي المريض مهما كان وضعه الصحي وأن غير ذلك يعتبره تقصيرا أو إهمالا.

وأشارت إلى أن السبب الثاني لارتكاب حالات الاعتداء على الأطباء هو أن بعض الأفراد يلجأون إلى العنف كأول وسيلة للتعبير عن غضبهم وعدم رضاهم عن الخدمات المقدمة دون مراعاة للمكان أو للمرضى الآخرين وظروفهم الصحية.

واستطردت قائلة إن "هذا الفعل المشين يعكس طبيعة التنشئة الاجتماعية والثقافة الأسرية التي تربى عليها المعتدي والتي غالبا ما تعتمد على العنف والاعتداء على الآخرين". وذكرت أن السبب الثالث للقيام بمثل هذه الأفعال هو "عدم احترام البعض للقانون وقناعته بأنه سيفلت من المساءلة بأقل العقوبات الممكنة نظرا للتعاطف معه لظروفه النفسية السيئة".

من جانبها قالت المحامية ليلى الراشد ل(كونا) إن قضية الاعتداء على موظفي الدولة بصورة عامة والأطباء بصفة خاصة لا تقتصر على الكويت إذ أنها تنتشر في أنحاء العالم تحت مسمى "العنف". وقالت الراشد إن هذه الظاهرة تتراوح ما بين الإيحاء بالاعتداء اللفظي أو الاعتداء الجسدي وتعتبر من الظواهر الاجتماعية التي تتطلب الحزم والشدة في تطبيق القانون والتوعية بمخاطرها. وأوضحت أن الطبيب يعتبر موظفا عاما وبالتالي يخضع لقانون الجزاء الكويتي الذي نصت مادته رقم (134) على أن "كل من أهان بالقول أو بالإشارة موظفا أثناء تأدية وظيفته أو بسبب تأديته لها يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ثلاثة اشهر وبغرامة لا تجاوز ثلاثمائة روبية أو بإحدى هاتين العقوبتين". وأضافت أن المادة رقم (135) من قانون الجزاء نصت على أنه "كل من تعدى على موظف عام أو قاومه بالقوة أو العنف أثناء تأدية وظيفته أو بسبب تأديتها يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنة واحدة وبغرامة لا تجاوز ألف روبية أو بإحدى هاتين العقوبتين وذلك دون إخلال بأية عقوبة اخرى يرتبها القانون على أي عمل يقترن بالتعدي أو المقاومة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2019-8-2	3	3492

الجريدة

مقالات

وزارة العدل
إدارة الأعلام والعلاقات العامة
Information & public relations department

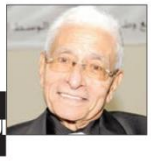

ما قل ودل: حصاد دور الانعقاد الثالث من الاستجواب

المستشار شفيق إمام

استوقفني في الأغلب الأعم من الاستجوابات المقدمة للوزراء، وربما منذ بدء الحياة البرلمانية، أنها لا تنسب إلى الوزير خطأ في الإشراف على شؤون وزارته، أو رسم اتجاهات الوزارة، أو عدم متابعة تنفيذ هذه الاتجاهات، أو إخفاقه في تنفيذ السياسة العامة للدولة، أو أنه تقاعس عن إصدار قرار يدخل في اختصاصه، أو أصدره على وجه خاطئ، مما ألحق بالمال العام، أو بالمصلحة العامة ضرراً بالغاً، بل إن الأمر يجرى على غير ذلك.

بعد أن تناولنا المنظومة التشريعية في حصاد هذا الدور، وما قرره رئيس مجلس الأمة الموقر من أن رقابة المحكمة الدستورية هي ضمان أمن وأمان لعدم اعتداء نص تشريعي على حق دستوري، وأن الدعوى الأصلية بعدم دستورية القانون، التي هي من إنجازات مجلس 2012، كفيلة بصون الدستور وحمايته... رأينا أن نستكمل هذا الحصاد، بالاستجوابات التي قُدمت في هذا الدور، والتي بلغ عددها تسعة، اختص سمو رئيس مجلس الوزراء بثلثها، رغم أن سموه لا يتولى أي وزارة بنص الدستور.

الاستجواب حق دستوري

الاستجواب باعتباره دستورياً لكل نائب، بل هو أرقي أدوات الرقابة البرلمانية، هو اتهام للوزير، يقابله حق دستوري لهذا الوزير في محاكمة سياسية منصفة وعادلة، نظمت إجراءاتها المادة (100) من الدستور، في إطار من الحقوق التي قررها الدستور في الباب الثالث.

والذي يستوقفني في هذا العدد من الاستجوابات التي قدمت خلال دور انعقاد واحد هو الإسراف في استخدام حق الاستجواب وانطلاقه باعتباره حقاً فردياً مطلقاً دون أية قيود أو ضوابط، الأمر الذي يفرغ هذه الوسيلة الإجرائية الدستورية من مضمونها ويحرف الرقابة البرلمانية عن موضعها، لتصبح معول هدم لاستقرار الحكم لا أداة لتوجيهه، وسلاحاً ينفرط معه التعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، بدلاً من أن يكون هذا التعاون أساساً يقوم عليه نظام الحكم كما أراده الدستور في المادة (50).

الخطأ أساس المسؤولية

كما استوقفني في الأغلب الأعم من الاستجوابات المقدمة للوزراء، وربما منذ بدء الحياة البرلمانية، أنها لا تنسب إلى الوزير خطأ في الإشراف على شؤون وزارته، أو في رسم اتجاهات الوزارة، أو في عدم متابعة تنفيذ هذه الاتجاهات، أو إخفاقه في تنفيذ السياسة العامة للدولة، وهي الاختصاصات المخولة للوزير بموجب المادة (131) من الدستور، أو أنه أهمل أو تقاعس عن إصدار قرار يدخل في اختصاصه طبقاً لأحكام القوانين التي أقرها المجلس، أو أصدره على وجه خاطئ مما ألحق بالمال العام، أو بالمصلحة العامة ضرراً بالغاً، بل إن الأمر يجرى على غير ذلك، حيث تتم محاسبة الوزير ومساءلته سياسياً، عن أخطاء وقعت من موظف أو بعض الموظفين، لا ترقى إلى أن تكون محلاً لمساءلة سياسية.

ويبلغ التجاوز في المساءلة السياسية مداه، عندما يكون محل الاستجواب، شبهة مخالفة إحدى الهيئات والمؤسسات العامة لقانون إنشائها أو لقانون من قوانين الدولة، في ممارساتها اليومية لنشاطها أو للخدمات التي تؤديها للمواطنين.

فالاستجواب في هذه الحالات يتجاوز نصوص الدستور والقانون، للأمور الثلاثة الآتية:

الأمر الأول: هو استقلال الهيئات والمؤسسات العامة

وهو الاستقلال الذي تستمده من المادة (133) من الدستور التي تنص على أنه "ينظم القانون المؤسسات العامة، بما يكفل لها الاستقلال في ظل توجيه الدولة ورقابتها"، والدستور بهذا النص قد كفل استقلال المؤسسات العامة وألزم السلطة التشريعية بذلك في إنشائها وتنظيمها، وجعل هذا الاستقلال عاصماً لها من التدخل في أعمالها أو التأثير في مجرياتها، لأن هذا التدخل من شأنه أن يعرقلها أو يعوقها عن أداء مهامها التي لم تنشأ إلا لأدائها، استقلالاً عن الجهاز الحكومي للدولة تحقيقاً للأهداف والغايات التي يستهدفها هذا الاستقلال، ومن بينها ما تستلزمه ممارسة بعض الأنشطة من أنماط عمل تختلف عن أنماط العمل الحكومية، ومن رغبة الدولة في التخفيف من أعباء الحكومة المركزية التي تتحمل أعباء ينوء بها كاهلها.

الأمر الثاني: توجيه الدولة ورقابتها

ولكن هذا الاستقلال، المقرر بنص الدستور، للمؤسسات والهيئات العامة والذي ألزم به الدستور السلطة التشريعية في إنشائها وتنظيمه لها قد قرنه الدستور بأن يكون تحت مظلة "توجيه الدولة ورقابتها".

وقد جاء القانون رقم 116 لسنة 1992 في شأن التنظيم الإداري للدولة وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها، محدداً سلطة الوزير الإشرافية عليها فيما نصت عليه مادته الثانية من أنه "للوزير المختص، في سبيل مباشرة اختصاصه في الإشراف على المؤسسات العامة أو الهيئات العامة والإدارات المستقلة التابعة له أو الملحقة به أو بوزارته، إصدار التوجيهات لها لتنفيذ السياسة العامة للدولة وللخطة الإنمائية، ومتابعة سير العمل بها لضمان تحقيقها للأغراض التي أنشئت من أجلها، والتقيد بأحكام القوانين واللوائح وقرارات مجلس الوزراء، بالإضافة إلى الاختصاصات الأخرى التي ينص عليها القانون أو اللوائح".

فلا تقوم مسؤولية الوزير، ومساءلته السياسية خارج التوجيه العام الذي يمارسه الوزير- طبقاً لأحكام هذه المادة، إلا إذا كان للوزير اختصاص محدد في قانون المؤسسة أو الهيئة يتمتع في مباشرته بسلطة ذاتية، حتى يمكن مساءلته عن خطأ أو إهمال أو تقصير في أداء مهام منصبه، وهو ما تخلو منه هذه القوانين، كما يبين من الأمر الثالث.

الأمر الثالث: القوانين المنظمة للهيئات والمؤسسات العامة

وقد كان المشرع حريصاً على تجسيد الاستقلال الذي تستمده هذه المؤسسات والهيئات العامة من المادة (133) من الدستور، في تنظيمه لها، وذلك بإنشاء مجالس إدارات لها، خولها جميع الصلاحيات لتحقيق أغراضها، وعلى الأخص رسم السياسات العامة للمؤسسة والإشراف على تنفيذها، ووضع الخطط والبرامج لتنفيذ هذه السياسات واقتراح مشروعات القوانين والمراسيم المتعلقة بتحقيق أغراضها، وإقرار مشاريع ميزانياتها وحساباتها الختامية، ووضع اللوائح المالية والإدارية والفنية لها.

ولذلك يخرج كل ما عهدت به هذه القوانين من صلاحيات إلى مجالس إداراتها، من الأمور التي يختص بها الوزير وهي مناط الاستجواب، بموجب المادة (130) من الدستور، حيث لا يكون للوزير الذي يترأس مجلس إدارتها سوي صوت معدود وأحياناً مرجح.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2019-8-4	7	4185

الجريدة
أحكام قضائية
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

محكمة الاستئناف تبرئ مواطناً من تهمة غسل أموال

قضت محكمة الاستئناف ببراءة مواطن من تهمة غسل أموال - الربا الفاحش- وتولى وكيله مكتب المحاميين عبدالحميد الصراف وأحمد الشمري تقديم دفاعه في الدعوى، وتفنيد أدلة الاتهام، ودفع بعدم توافر أركان الجريمتين المسندتين إلى المتهم، وأسرد في بيان براءة موكله من الاتهام المسندة إليه.

وكانت محكمة أول درجة قضت غيابياً بحبس المتهم عشر سنوات، وغرامة 12050 ديناراً لكل متهم في هذه القضية، وقد طعن «الصراف» على الحكم بالمعارضة، ولدى نظرها طلب حضور شهود النفي، وقد قضت المحكمة بقبول المعارضة شكلاً، وفي الموضوع بتعديل الحكم بحبس المتهم 4 سنوات، وبكفالة 1000 دينار لوقف النفاذ لحين صيرورة الحكم نهائياً.

وطعن المتهم على هذا الحكم بالاستئناف، وقدم مكتب الصراف دفاعه ودفوعه المعززة بالأدلة على انتفاء الاتهام المسند إلى المتهم، وخلو الأوراق من الدليل اليقيني على ثبوتها في حقه، مؤكداً براءة موكله فقضت المحكمة بإلغاء الحكم المستأنف، وبراءة موكله ورفضت استئناف النيابة.

أحمد الشمري

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2019-8-4	5	4185

الجريدة

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«الفتوى» تفصل 3 مستشارين وتحيل 6 إلى التأديب

ارتكبوا مخالفات جسيمة أضرت بالمال العام بتفويتهم موعد الطعن في «التمييز»

- إحالة ملفاتهم إلى النيابة ولوم 3 آخرين... والمحكمة تؤيد فصل مستشارة متغيبة

حسين العبدالله

في تطور جديد بملف المساءلة التي تنتهجها إدارة الفتوى والتشريع، أصدر رئيس الإدارة المستشار صلاح المسعد قرارات بفصل ثلاثة مستشارين، وأخرى باللوم في حق ثلاثة، وذلك بعدما انتهت مجالس التأديب التابعة لمجلس الخدمة المدنية إلى إثبات إدانتهم بمخالفات جسيمة متصلة بالعمل.

وعلمت «الجريدة» من مصادرها، أن المستشار المسعد قرر أيضاً، وفق إجراءات تصحيحية داخلية، إحالة ستة آخرين إلى المجلس التأديبي، بعد ثبوت ارتكابهم لإخلالات جسيمة بنظام العمل في الإدارة، وتفويت بعضهم لمواعيد الطعن أمام محكمة التمييز، مما ألحق بالدولة أضراراً من جراء ذلك.

وأكدت المصادر أن قرارات ستتخذ بإحالة المتسببين في الأخطاء الجسيمة، رغم فصلهم من العمل، إلى النيابة العامة؛ للنظر في مدى تعمدهم ارتكاب تلك الأخطاء، وتحميل المال العام أموالاً طائلة، لافتة إلى أن أحد المحالين فوّت موعد طعن بإحدى القضايا مما ألزم الدولة بدفع 650 ألف دينار.

02

وأوضحت أن «الفتوى» اتخذت قرارات بالطعن على كل هذه الأحكام، سواء بالاستئناف، أو أمام محكمة التمييز، إضافة إلى إحالة أي محامٍ أو مستشار أو رئيس قطاع إلى المجلس التأديبي في حال امتناعه عن القيام بذلك، فضلاً عن الإحالة إلى النيابة.

وذكرت المصادر أن محكمة التمييز الإدارية قضت مؤخراً بتأييد قرار «الفتوى» فصل مستشارة من الإدارة؛ لتغيبها المستمر عن العمل، موضحة أن الحكم القضائي أثبت سلامة الإجراءات التي تتبعها الإدارة في إثبات عملية الحضور والانصراف المعتمدة من ديوان الخدمة المدنية، وأنها ستتخذ الإجراءات القانونية بحق الممتنعين عن أداء الوظيفة العامة، أو المخالفين للأعمال الموكلة إليهم بالحفاظ على الخزانة العامة.

وأشارت إلى أن الإدارة تدرس تطبيق نظام جديد يتعلق بتكليف المحامين أو المستشارين الذين يتولون إعداد الطعون بالحضور أمام المحاكم، حفاظاً على أهمية القضايا التي تتولى الإدارة الدفاع فيها عن الجهات والهيئات والمؤسسات الحكومية.

وبينت أن الإدارة تسعى أيضاً إلى تطوير نظام ترقيات محاميها ومستشاريها من خلال ربطها باختبارات تجرى تحت إشراف معهد الكويت للدراسات القضائية، أو باجتياز دورة قضائية في معهد القضاء، لتكون الموافقة على الترقيات بإشراف جهات فنية تضمن سلامة التأهيل والمستوى القانوني الذي يتعين أن يتمتع به المحامون والمستشارون المنتسبون لـ «الفتوى»، وليكون التقييم مرآة صادقة للجهد المبذول، والمستوى الفني بما يكفل تحقيق الترقيات في وقتها المحدد.

وأكدت المصادر أن الإدارة ملتزمة بإتمام هذه الترقيات في وقتها المحدد من دون تأخير، حرصاً منها على تحقيق الاستقرار الوظيفي، فضلاً عن حرصها على تكليف الكفاءات الشابة بتحمل أعباء العمل، وإشراكهم في اللجان ولجان التحقيق والندب في الجهات الحكومية، وتكليفهم بوظائف إشرافية داخل الإدارة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2019-8-2	2+1	4184

القبس

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«الإدارية» للدوائر القضائية: احسموا جدل قضايا التثمين

■ يجب توحيد أحكام «التمييز» وتحديد قيمة مساكن المواطنين

مبارك حبيب

بعد تأكيد محكمة التمييز في أحكامها الأخيرة ان تحديد قيمة تثمين مساكن المواطنين يخضع لرقابة القضاء، وصدور أحكام أخرى تشير فيها إلى ان قرار لجنة نزع الملكية هو الذي يحدد القيمة، جاءت المحكمة الإدارية بحكم جديد دعت من خلاله إلى حسم الجدل، وعرض الأمر على لجنة لتوحيد الأحكام القضائية في هذا الشأن.

وقالت المحكمة الإدارية برئاسة المستشار محمد بهمن، في الدعوى التي قضت فيها بعدم الاختصاص ولائياً: «ان حق التقاضي للناس كافة مبدأ دستوري أصيل باعتباره الوسيلة التي تكفل للأفراد حماية حقوقهم والتمتع بها والذود عنها ورد الاعتداء عليها.

واضافت المحكمة في حيثياتها التي حصلت **القبس** على نسخة منها «يدخل في عموم هذا المبدأ حظر النص في التشريعات على تحصين أي عمل أو قرار إداري من رقابة القضاء، بيد أنه ليس هناك من تناقض بين هذا الحق وبين تنظيمه تشريعيا بشرط ألا يُتخذ من هذا التنظيم وسيلةً إلى حظر هذا الحق أو إهداره.

قيمة التعويض

واستطردت المحكمة «أنشأ المشرع بموجب القانون رقم 33 لسنة 1964 بشأن نزع الملكية والاستيلاء المؤقت للمنفعة العامة لجنةً أسماها لجنة الاعتراضات على أن يصدر بتشكيلها وإجراءاتها قرار من مجلس الوزراء، وأسند إليها الاختصاص بنظر الاعتراضات على تقدير قيمة التعويض المقابل لنزع الملكية، والبين من القرار الصادر بنظام هذه اللجنة أنه قد رُوعي فيه أن تجمع في تكوينها بين العنصر القضائي والعناصر الفنية التي تمثل الجهات ذات الاختصاص والعلاقة كافلاً استقلالها وحياديتها من خلال توفير ضمانات التقاضي أمامها.

واشارت المحكمة إلى أن محكمة التمييز ذهبت في بعض أحكامها إلى أن القرارات الصادرة من لجنة الاعتراضات لا تكون نهائيةً بالنسبة إلى تقدير قيمة التعويض المقابل لنزع الملكية إلا إذا كان الاعتراض مقدمًا من الملاك أو أصحاب الحقوق، وأن وزارة المالية لا يجوز لها الاعتراض على تقدير لجنة التثمين بما مؤداه أن القرارات الصادرة بتخفيض قيمة التثمين بناءً على اعتراض الوزارة يجوز الطعن فيها أمام القضاء دون أن يُحتج أمامه بنهائية قرارات اللجنة.

واكملت المحكمة «ذلك أن محكمة التمييز ذهبت في أحكام أخرى إلى أن وزارة المالية يجوز لها الاعتراض على تقدير لجنة التثمين لكونها من ذوي الشأن والمعنية بسداد قيمة التثمين ويكون القرار الصادر من لجنة الاعتراضات نهائيا.

موضوع النزاع

ورأت المحكمة أن كلا الاتجاهين لا يخلو من نظر لمخالفته لما انتهت إليه المحكمة الدستورية في الدعوى رقم 34 لسنة 2014 دستوري جلسة 22 / 6 / 2014 من أن لجنة الاعتراضات ذات اختصاص قضائي وتكون القرارات الصادرة منها نهائيةً بما يجعلها عنوانًا للحقيقة وحاسمةً في موضوع النزاع، ومن ثم فإنه ليس للقضاء مراقبة هذه القرارات تارةً والامتناع عن مراقبتها تارةً أخرى بحسب صفة من تقدم بالاعتراض أمامها.

كما رأت المحكمة أنه من الأهمية بمكان عرض هذه المسألة على الهيئة العامة لدوائر محكمة التمييز وصولاً إلى حسمها وتوحيد وجهات النظر القانونية بشأن قضايا تثمين منازل المواطنين.

المشرع يحظر التعقيب

قالت المحكمة الإدارية في معرض حديثها عن لجنة نزع الملكية للتثمين: «إن هذه اللجنة هي في حقيقتها ذات اختصاص قضائي وتصدر قرارات نهائية غير قابلة للطعن فيها بأي شكل من الأشكال وتخرج عن ولاية المحاكم بصرف النظر، عما إذا كان قرارها قد وافق صحيح الواقع والقانون أو جانبه، فقد حظر المشرع، بوضوح لا لبس فيه، التعقيب على قرارها.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2019-8-4	4	16555

وفيـــات

الأحد 4 أغسطس

الوفيات

● **عايشة عبداللطيف إبراهيم الحوطي، 84 عاماً**، (شيعت)، الرجال: ديوان الحوطي، الشامية، ق9، شارع محمد حمود الشايع، تلفون: 66366222، النساء: الروضة، ق3، ش30، م 16، مدخل المنزل على طريق الدائري الرابع مباشرة، تلفون: 22521435

● **منى سليمان محمد الرومي، 66 عاماً**، (شيعت)، الرجال: الدعية، ديوان الرومي، النساء: قرطبة، ق3، ش1، ج3، م30

«إنا لله وإنا إليه راجعون»

الجمعة 2 أغسطس 2019

الوفيات

● **نواف أحمد عبدالله السبيعي، 31 عاماً، (شيع)**، الرجال: في المقبرة، تلفون: 65588974، النساء: صباح السالم، ق4، ش7، م13، تلفون: 99965123

● **فاطمة طالب محمد طالب، أرملة/ يوسف يعقوب عبدالرزاق خلف، 84 عاماً، (شيعت)**، الرجال: كيفان، ق4، ش فهد سليمان الفهد، م7، تلفون: 99016757، النساء: الجابرية، ق8، ش16، م5

● **إبراهيم عبدالله سالم الغفيلي، 84 عاماً، (شيع)**، الرجال: الزهراء، ق3، ش305، م33، تلفون: 50749071، النساء: الشهداء، ق1، ش109، م35

● **فاطمة ذو الفقار علي، زوجة/ حمزة عباس عبدالله عبدالعزيز، 84 عاماً، (شيعت)**، حسينية الشامية، ق6، ش62، م15، تلفون: 97851560 - 99104090

● **عادل سيد جواد سيد علي الناصر، 56 عاماً، (شيع)**، الرجال: حسينية آل ياسين، المنصورية، تلفون: 50673232، النساء: الدعية، ق2، ش27، م6، حسينية بو حمد (عصراً فقط)، تلفون: 69666269

● **عبدالله فرج ضحوي المطوطح، 16 عاماً، (شيع)**، الجهراء، سعد العبدالله، بجانب مسجد رقية المزيني، تلفون: 60059983 - 66554637

● **سعود سالم الرشيدي، 69 عاماً، (شيع)**، الفردوس، ق3، ج11، ش1، م3، مقابل السجن المركزي، تلفون: 55664234 - 99579891

● **عباس جاسم محمد أشكناني، 22 عاماً، (يشيع التاسعة صباح اليوم)**، حسينية البلوشي، الجابرية، تلفون: 66688877

● **أمينة عيسى السعد، أرملة/ حمد سعد الخضر، 88 عاماً، (تشيع بعد صلاة عصر اليوم)**، الرجال: الشامية، ق8، ش سكينة بنت الحسين، م19، تلفون: 97575120، النساء: الشامية، ق8، ش سكينة بنت الحسين، م21، تلفون: 97777725

«إنا لله وإنا إليه راجعون»